

رابعاً وثائق جامعة القاهرة

وثيقة رقم (١)

جامعة فؤاد الأول

قانون رقم ٤٦٧ لسنة ١٩٥٣

بتعديل القانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٥٠ بإعادة تنظيم جامعة فؤاد الأول بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣. وعلى القانون رقم ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش، وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ يونية سنة ١٩٥٣. وعلى القانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٥٠ بإعادة تنظيم جامعة فؤاد الأول المعدل بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٥١ وبالمرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٣. وعلى ما ارتآه مجلس الدولة:

وبناء على ما عرضه وزير المعارف العمومية، وموافقة رأي مجلس الدولة. مادة ١ : يستبدل باسم "جامعة فؤاد الأول" اسم "جامعة القاهرة" في القانون رقم ١٤٩ لسنة ١٩٥٠ الخاص بتنظيم جامعة فؤاد الأول وفي جميع التشريعات التي صدرت استناداً إلى القانون المذكور أو التي ورد فيها ذلك الاسم. مادة ٢ : على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

(الوقائع المصرية، العدد ٧٨ مكرر "١١" غير اعتيادي - ٢٩ سبتمبر ١٩٥٣).

يستخلص من هذه الوثيقة ما يلي:

بقيام ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ شهدت مصر طفرة كبيرة من التوسع في التعليم الجامعي، وروغبة من رجالات الثورة في إطلاق أسماء المدن على الجامعات المصرية بدلا من أسماء الأشخاص وقد تغير اسم الجامعة طبقا للقانون المذكور من جامعة فؤاد الأول إلى جامعة القاهرة.

وثيقة رقم (٢)

هدف الثورة القضاء على الاستعمار

ألقيت في احتفال ذكرى الشهداء بالجامعة

في ١٥ نوفمبر سنة ١٩٥٢^(١)

إخواني:

لقد كان شباب الجامعة دائما في مقدمة الذين رفعوا علم النضال والكفاح ضد الظلم والاستعمار^(٢) وقد كنت طالبا بالمدارس الثانوية، واجعل خطاي تسير مع خطى الجامعة، فأصابتنني في مثل هذا اليوم من سبعة عشر عاما^(٣) أثناء اشتراكي في المظاهرات ضد الاحتلال، ما أصاب الكثيرين من المكافحين في سبيل استقلال البلاد وتحريرها.

وقد تركت اصابتي أثرا عزيزا لا يزال يعلو وجهي، فيذكرني كل يوم بالواجب الوطني الملقى على كاهلي كفرد من أبناء هذا الوطن العزيز.

وفي هذا اليوم وقع صريع الظلم والاحتلال المرحوم محمد عبد المجيد مرسي، فأنساني ما أنا مصاب به، ورسخ في نفسي أن على واجبا أفنى في سبيله، أو أكرن أحد العاملين على تحقيقه حتى يتحقق، وهذا الواجب هو تحرير الوطن من الاستعمار، وتحقيق سيادة الشعب، وتوالي بعد ذلك سقوط الشهداء صرعى فزاد إيماني بالعمل على تحقيق حرية مصر.

وأنا إذ أقف بينكم اليوم بعد سبعة عشر عاما لأحيى ذكرى الشهداء، فإن الحق يقضي على بأن أقول: هنا وفي هذا المكان نبئت هذه الثورة التي تهدف إلى القضاء على الاستعمار وأعدائه، وتحقيق الاستقلال التام للبلاد.

وأن أقل ما يعمل لتخليد ذكرى الشهداء هو أن يقام على قاعدة هذا التمثال رمز لهؤلاء الذين بذلوا أرواحهم فداء لوطنهم. أما التخليد الحقيقي لذكراهم فهو أن تحقق ما ناضلوا من أجله، وضحوا في سبيله بأرواحهم، وأني أعاهدكم في هذا المكان أن تعمل مخلصين على ذلك.

وإني لا أود أن أغادر هذا المكان قبل أن أقول لكم أن حركة الجيش ما قامت إلا لتحرير الوطن، وإعادة الحياة الدستورية السليمة للبلاد، وأن كل هدفنا هو أن نوفر للشعب حرية كاملة لا يمكن سلبها.

لقد حمل أبناء هذه الجامعة دائما مشعل الحرية، وسيظلون بإذن الله يحملون هذا المشعل، وأن أملنا فيكم لعظيم، وما الجيش إلا جزء منكم، فلنتعاون جميعا حتى نحقق للوطن ما استشهد في سبيله هؤلاء الأبرار والله ولي التوفيق.

(١) مجموعة خطب وتصريحات وبيانات الرئيس جمال عبد الناصر ٥٢ - ١٩٥٨.

(٢) كان السخط والتلق يسودان الأمة كلها، ولكنهما كانا ينعكسان أكثر ما ينعكسان في الطلاب بنقض الأمة وعقلها الشباب، وكادت الجامعة منذ الثلاثينات قد أصبحت كالنار المتأججة دائما، كما كانت ملتقى لكل التيارات والاتجاهات.

(٣) في عام ١٩٣٥ حدثت مظاهرات عديدة انتهت بتكوين جبهة وطنية وتوقيع معاهدة ١٩٣٦.

يستخلص من هذا الخطاب ما يلي:

بعد أن شارك طلاب جامعة القاهرة في المؤتمر العام الذي عقد بحرم الجامعة في التاسع من فبراير ١٩٤٦ وتكونت لجان العمل السياسي بهدف رفض الدخول في مفاوضات مع بريطانيا وإلغاء معاهدة ١٩٣٦ وضرورة جلاء القوات البريطانية جلاء تاما قرر المؤتمر السير في مظاهرة سلمية لتقديم طلباتهم إلى المسؤولين. ووصلت المظاهرة إلى الجيزة وعندما عبروا كوبري عباس تدخل البوليس، وتم فتح الكوبري وتساقط العشرات من الطلاب في الماء وجرح الكثيرون منهم وتحولت المظاهرة السلمية إلى معركة دامية، مما ترك أثارا مريرة في نفوس الطلاب.

وفي هذه الوثيقة يتعرض جمال عبد الناصر لكفاح شباب الجامعة ضد الظلم والاستعمار، وإلى الإصابة التي تعرض لها خلال مشاركته في المظاهرات ضد الاحتلال، كما يتعرض إلى الشهداء الذين سقطوا من أجل رفعة هذا الوطن، مؤكدا على أن هدف حركة الجيش هو توفير الحرية الكاملة للشعب، ومطالبها بالتعاون حتى يتحقق للوطن ما استشهد في سبيله هؤلاء الأبرار.

وثيقة رقم ٣

إننا لا نملك أن نتخلف إطلاقاً عن العلم الجديد

خطاب السيد الرئيس جمال عبد الناصر في جامعة القاهرة

بتاريخ ٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٨^(١)

أيها المواطنون..

لقد جنّت إلى رحاب جامعتكم العظيمة لا لكي أحدثكم عن الماضي أو الحاضر فذلك موضوع أعتقد أن غيري من الأخوة قد أوفوه حقه وقد شرحوا من أمره ما رسم لنا صورة واضحة للدور الذي أدته الجامعة في كفاحنا الوطني في كافة نواحي هذا الكفاح وإنما جنّت اليوم لأنني أريد أن أحمل الجامعات، على مسمع من الشعب العربي كله وعلى مرأى منه، أمانة المستقبل.

أن أخطر ما نواجهه اليوم وما سوف نواجهه غدا هو أن شعبنا تخلف أجيالاً عن التقدم بفعل ظروف مختلفة بعضها يرجع إلى عوامل داخلية وبعضها الآخر يرجع إلى عوامل فرضت عليه من الخارج فرضاً.

لقد فات شعبنا العربي تطوران هامان من أكبر التطورات والتي أثرت في الجنس البشري كله، وأقصد بهما تطور البخار والكهرباء، وحينما كان العالم يدخل عصر البخار كنا ما نزال تحت سيطرة أو هام القرون الوسطى، وحينما جاء عصر الكهرباء كنا نكاد نخطو الخطوات الأولى بعيداً عن هذه الأوهام، لهذا فاتنا الكثير من الثمرات الهائلة التي حصلت عليها دول سبقتنا إلى المدينة، واستطاعت أن تحصل من هذين التطورين على كل الفوائد الممكنة ومن ثم واصلت هذه الدول المتمدنة خطاها بطريقة طبيعية إلى التطور الأكبر بل الثورة الكبرى التي أشرق فجرها على العالم ببداية عصر الذرة وعصر الفضاء.

تلك هي المسؤولية التي جنّت اليوم هنا لكي أحمل جامعاتنا أمانة القيام بها على مسمع من شعبنا العربي وعلى مرأى منه وأنا أشعر أنني لا أحملها ما هو خارج عن رسالتها، وأن الجامعات في اعتقادي هي رائد المستقبل في كل نواحيه سواء في ذلك ما يتصل بالعلوم أو ما يتصل بالأفكار.

مجموعة خطب تصريحات وبيانات الرئيس جمال عبد الناصر. القسم الثاني ١٩٥٨ - ١٩٦٠، القاهرة، مصلحة الاستعلامات ص ٢٤٦ - ٢٤٨.

فإن مواجهة عصر الذرة وعصر الفضاء ليس مجرد سعى وراء البحث العلمي وإنما هذا العصر يحتاج أيضا إلى أعداد فكري ومعنوي وروحي لا بد أن نتأهب له من الآن والذي أحب أن أقوله لكم وأحب أن تعرفوه جيدا هو أننا لا نملك أن نتخلف إطلاقًا عن العالم الجديد.

ولقد بذلنا الكثير من التضحيات ودفعنا الكثير من الألام، لأننا تخلفنا عن تطورين سابقين هما البخار والكهرباء، ولكن ذلك كله لا يقاس بما يمكن أن نتعرض له إذا فاتنا الفجر الجديد الذي أشرق على الدنيا.

لقد كان يمكن في الماضي أن يتخلف شعب عن التطورات الكبرى لم يسمح له بأن يبقى موجودا على الأرض.

وصحيح أن هذا الوجود في ظل ذلك التخلف لم يكن مثلا أعلى للحياة ولكن الأمر هذه المرة يختلف، أن الذين يتخلفون عن الفجر الجديد سوف يغامرون بحقهم في الوجود، ولقد كان يمكن أن يوجد الجمل والسيارة في وقت واحد ولكن الجمل لا يمكن إطلاقا أن يكون له وجود في عصور الصواريخ.

هذه هي صورة المشكلة التي نواجهها وأحب أن أضيف عليها أن هناك نتائج سياسية كبرى سوف تترتب عليها ذلك أن الفارق بين الدول التي تسير التطور الكبير القادم والدول التي تعجز عن مسايرته سوف يكون أكبر بكثير من الفارق بين دول الاستعمار والشعوب التي رضخت تحت طغيانه.

إن المعرفة ستكون في العصر القادم هي القوة الحقيقية، هي الحرية الحقيقية وأنتم تعرفون أننا من الناحية السياسية نقاوم احتكار المعرفة ولا بد أنكم تتابعون الجهود التي نقوم بها في الأمم المتحدة ومجالاتها باشتراك مع عدد من الدول التي تسير على طريقنا لكي نقاوم احتكار العلم.

ولكن هذه المقاومة لاحتكار المعرفة وهذه الجهود السياسية وما قد نحققه من نتائج تصبح عديمة القيمة ما لم نتقدم جامعاتنا لتعزيز قيمتها ودعم معناها.

إن العلم يتقدم بسرعة مذهلة وعلينا أن نسارع إلى موكبة ونصنع لأنفسنا مكانا في موكبه وذلك يفرض علينا مزيدا من الجهد وكذلك تفرض علينا أنفسنا، لكي نستطيع في يسر أن نلاثم بين أنفسنا وبين العصر الذي دخلنا فيه.

كذلك هنا مسألة أحب أن أهدتكم عنها في إيجاز ولكن في صراحة.. لقد عشنا حتى الآن في نهضتنا الحديثة عالية على أفكار ومخترعات صنعها غيرنا فيما خلا

جهود فردية متناثرة ولم يعد يكفينا في العالم المتحضر أن نفخر بأننا في هذا الإقليم قد رفعنا مشعل الحضارة لأول مرة، ومن الإسكندرية قد تسلمته أثينا.

كذلك لم يعد يكفينا كعرب أن نباهي بأننا حفظنا علوم الحضارة وأفكارها بينما كانت أوربا غارقة في ظلام القرون الوسطى ثم سلمنا التراث إليها في مطلع عصر النهضة وذهبتنا نحن نغط في نوم عميق.

ولم يعد يليق بأمالنا أن نعيش عالة على الآخرين، وما عاد يليق بهذه الآمال أن نتعلق بالماضي وإنما علينا أن نتحول إلى قوة خلاقة تأخذ من الآخرين ولكنها تعطيهم وتساهم في صنع المستقبل بطريقة إيجابية بناءة وأن نعد أنفسنا في هذا السبيل لرحلة طويلة لا نهاية لها فإن العلم والفكر يسيران إلى الأزل من غير حد أو نهاية.

أيها الأخوة..

بقيت مسألة صغيرة أرى لزاما وقد تحدثت إليكم بهذه الصراحة ألا أخفيها.. أنني أريد أن تقدرُوا جميعا أن الوطن كله يضحى لكي تتاح لكم هذه الفرصة للعلم وعلى هذا فإنه من المحتم عليكم أن تدركوا أن هذا العلم هو لغيركم من المواطنين بقدر ما هو لكم. وأن عليكم مسؤولية ضخمة في قيادة هذا الشعب وعليكم أن تدركوا في نفس الوقت أن هذا الشعب هو الذي أتاح لكم الفرصة من النور الذي تعيشون في آفاقه الرحبة.

أنكم حملة العلم ولكن هذا العلم ليس ملكا لكم، أنه ثروة مجتمع بأسره وذلك واجب كبير ومسئولية ضخمة.

أيها الأخوة..

أقدم لكم شكري الجزيل على هذه الفرصة التي أتاحت لي لأن أعرض عليكم خواطري، وأبارك لكم ولجامعتكم العظيمة عيدها.

وفقكم الله والسلام عليكم ورحمة الله..

ستخلص من هذا الخطاب ما يلي:

حرص الرئيس جمال عبد الناصر في هذا الخطاب على إبراز دور جامعة القاهرة في خدمة كفاح مصر الوطني في كافة أشكاله كما حمل الجامعات أمانة المستقبل خاصة وأن الشعب المصري تخلف أجيالا عديدة عن التقدم. وأوضح الرئيس ضرورة التأهب لعصر الذرة وعصر الفضاء ومواكبة العلم الحديث وذلك عن طريق إعداد الشباب فكريا ومعنويا وروحيا خاصة وأن المعرفة هي القوة الحقيقية في بناء الشعوب.

وثيقة رقم (٤)

مشروع قرار جمهوري

بإنشاء معهد البحوث والدراسات الإفريقية بجامعة القاهرة

- مادة ١ - ينشأ في جامعة القاهرة معهد يسمى معهد البحوث والدراسات الإفريقية.
- مادة ٢ - يتكون المعهد من عدد من الأقسام يتولى كل منها تدريس المواد التي تدخل في اختصاصه ويقوم على بحوثها يكون تعيين هذه الأقسام وأنشائها بقرار من وزير التعليم العالي بناء على اقتراح مجلس الجامعة بعد أخذ رأي مجلس المعهد وموافقة المجلس الأعلى للجامعات.
- مادة ٣ - الغرض من المعهد القيام بالبحوث والدراسات الإفريقية وتنظيم برامج دراسية وتدريبية للعاملين في مجال الدراسات الإفريقية. والمعهد في سبيل ذلك أن ينظم إجراء ما يراه من البحوث والدراسات والإشراف عليها وتشجيعها، واقتراح المنح الدراسية والمكافآت والإعانات. و عقد المؤتمرات والندوات والاجتماعات العلمية في مجال الدراسات الإفريقية واقتراح إيفاد البحوث العلمية والعملية ونشر البحوث والدراسات الإفريقية وترجمة الكتب والمراجع وتبادل النشرات العلمية.
- مادة ٤ - تمنح الجامعة بناء على طلب المعهد دبلوما في الدراسات الإفريقية في إحدى شعب التخصص المبينة في اللائحة معادلا لدرجة الماجستير، كما تمنح أيضا درجة الدكتوراه في الدراسات الإفريقية، وتحدد اللائحة الداخلية شروط منح الدبلوم والدكتوراه.
- مادة ٥ - يلغى معهد الدراسات الإفريقية التابع لكلية الآداب بجامعة القاهرة كما يلغى كل نص يخالف النصوص الواردة في هذا القرار.
- مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره.

**للمعرض على السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات**

في شأن اقتراح جامعة القاهرة إنشاء معهد للآثار يكون تابعاً لها

- ورد لأمانة المجلس بتاريخ ١٩٧٠/٥/٢٥ كتاب الأستاذ الدكتور وكيل جامعة القاهرة لشتون الدراسات العليا والبحوث مرفقاً به المذكرة التي عرضت على مجلس جامعة القاهرة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٠/٥/٦، وقد تضمن كتاب سيادته أن مجلس جامعة القاهرة قرر الموافقة على إنشاء معهد للآثار تابع لجامعة القاهرة يضم المرحلتين الآتيتين:

أ- مرحلة الليسانس/ ويشمل الشعب الآتية:

١- شعبة آثار ما قبل التاريخ.

٢- شعبة الآثار المصرية.

٣- شعبة الآثار اليونانية والرومانية والقبطية.

٤- شعبة الآثار الإسلامية.

ومدة الدراسة فيها ٤ سنوات، على أن تكون الدراسة عامة في السنة الأولى ويبدأ التخصص من السنة الثانية.

ب- مرحلة الدراسات العليا: وتشمل ما يأتي:

١- دبلومات الدراسة العليا ومدة الدراسة بها سنتين على الأقل.

٢- درجة الماجستير.

٣- درجة الدكتوراه.

- وقد تضمنت المذكرة التي عرضت على مجلس الجامعة (مرفق) أنه نظراً لأهمية الدراسات الأثرية وحفاظاً على تراثنا الأثري، رأت الجامعة أنه يجب عليها أن تبادر إلى تنظيم دراسة الآثار والعمل على فتح آفاق الدراسة والبحث فيها، وبناء على ذلك شكلت لجنة للنظر في إنشاء معهد عال للدراسات الأثرية تضم ممثلين من داخل الجامعة وخارجها ومختصين في الآثار واجتمعت هذه اللجنة عدة مرات وانتهت إلى إعداد مشروع قرار بإنشاء المعهد وكذلك مشروع لائحة داخلية لهذا المعهد.

- باستقراء نصوص مشروع القرار المقترح اتضح أنه يستهدف إنشاء معهد لدراسة الآثار يكون تابعا لجامعة القاهرة (مادة ١) وقد تضمن المشروع المقترح الأحكام الآتية:

- ١- الأغراض التي يعمل المعهد على تحقيقها (مادة ٢).
 - ٢- الدرجات العلمية والدبلومات التي يمنحها المعهد وشروط القيد بها (المواد ٣ - ٥) وقد نصت المادة (٦) من مشروع القرار أن تبين اللائحة الداخلية للمعهد مواد الدراسة وتوزيع مقرراتها على سني الدراسة وعدد الساعات المخصصة لكل مقر.
 - ٣- نظام إدارة المعهد وتشكيل مجلس إدارته (المواد ٧-٩).
- أما مشروع اللائحة الداخلية المقترحة فقد تضمنت:
- ١- الأقسام التي يتكون منها المعهد (مادة ١) وهما قسمي الآثار المصرية والآثار الإسلامية.
 - ٢- مقررات الدراسة لدرجة الليسانس في الآثار (مادة ٢).
 - ٣- مقررات الدراسة لدرجة دبلوم الآثار (مادة ٣).
 - ٤- كما تضمن مشروع اللائحة أن يمنح المعهد درجة الماجستير والدكتوراه بنفس الشروط الواردة في لائحة كلية الآداب، وبالنسبة لنظام الالتحاق والقيد والمواظبة والامتحانات فينطبق عليها نفس الشروط الواردة في لائحة كلية الآداب.

- ويلاحظ ما يلي بالنسبة لهذا المشروع:

أولاً: لم يتضمن المشروع خطة الدراسة لكل من شعبة الآثار ما قبل التاريخ، وشعبة الآثار اليونانية والرومانية والقبطية الذين قررها مجلس جامعة القاهرة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٠/٥/٦.

ثانياً: لما كان اقتراح الجامعة يقضي بأن يمنح المعهد درجة ليسانس في الآثار فإن الأمر يقتضي توضيح وضع قسمي الآثار المصرية والآثار الإسلامية بكلية الآداب بجامعة القاهرة.

والأمر معروض رجاء التفضل بالنظر.

أمين المجلس

(دكتور مصطفى كمال حلمي)

وثيقة رقم (٦)

قرار

رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم لسنة ١٩٦٨

بإصدار إنشاء معهد السرطان التابع لجامعة القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور.

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة والقوانين المعدلة له،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩١١ لسنة ١٩٥٩ باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة والقرارات المعدلة له، وعلى ما ارتأه مجلس الدولة..

قرر:

- مادة ١ - ينشأ في جامعة القاهرة معهد يسمى "معهد السرطان".
- مادة ٢ - يتكون المعهد من عدد من الأقسام يتولى كل منها تدريس المواد التي تدخل في اختصاصه ويشرف على بحوثها.
- مادة ٣ - يعمل المعهد على تحقيق الأغراض الآتية:

١- المساهمة في إعداد المتخصصين اللازمين للعمل في مجالات السرطان المختلفة وفي سبيل تحقيق ذلك يقوم المعهد بتوفير الدراسات الآتية:

- أ- دراسات للتخصص في الفروع المختلفة - للحصول على درجات عليا أو دبلومات.
- ب- دراسات تدريبية يحدد نظامها مجلس الجامعة بناء على اقتراح مجلس المعهد.

وفي سبيل ذلك تتولى الأقسام المختصة بكلية الطب بجامعة القاهرة مع الأقسام المعنية بالمعهد تدريس المواد التي تدخل في اختصاص كل منها لمختلف الدرجات العلمية.

ويشكل مجلس الجامعة لجنة مشتركة من المعهد وكلية الطب بالجامعة تتولى النظر في التنسيق للدراسات العليا بالمعهد والقيود للدرجات العلمية به.

٢- القيام بالبحوث التطبيقية (الإكلينيكية والعملية) والبحوث العلمية المتعلقة بمرض السرطان لمواجهة مشاكله المحلية بصورة أساسية.

٣- المساهمة في توفير الرعاية الطبية والصحية لمرضى السرطان مع العمل على تطوير وسائل اكتشاف وتشخيص وعلاج السرطان.

٤- المساهمة في إعداد الإحصائيات عن السرطان في الجمهورية العربية المتحدة.

٥- المساهمة في تنظيم وتنشيط النشر العلمي والطبي في مجال السرطان.

٦- المساهمة في أعمال التخطيط الخاصة بمكافحة السرطان في الجمهورية العربية المتحدة.

مادة ٤ - تمنح الجامعة بناء على طلب المعهد الدبلومات والدرجات العلمية الآتية:

١- دبلوم العلاج الجراحي للسرطان.

٢- دبلوم وبيانيات السرطان.

٣- ماجستير جراحة السرطان.

٤- دكتور في وبيانيات السرطان.

ويجوز إنشاء دبلومات تخصص أخرى بقرار من المجلس الأعلى للجامعات بناء على اقتراح مجلس المعهد وموافقة مجلس الجامعة بعد أخذ رأي مجلس كلية الطب.

مادة ٥ - مدة الدراسة لنيل كل من دبلوم العلاج الجراحي للسرطان ودبلوم وبيانيات السرطان سنتان.

ويشترط قيد الطالب للدراسة الخاصة بأحدهما:

١- أن يكون حاصلًا على درجة بكالوريوس في الطب والجراحة من إحدى جامعات الجمهورية العربية المتحدة أو على درجة معادلة لها من معهد آخر معترف به من الجامعة.

٢- أن يكون قد زاول مهنة الطب لمدة ثلاث سنوات، أو زاول العمل بمستشفى عام أو معهد معترف به من الجامعة لمدة سنتين، أو زاول

العمل بالمعهد أو بمستشفى جامعي لمدة سنة. أو أن يكون معيدا بإحدى أقسام المعهد أو كلية الطب في المادة (أو فرع المادة) التي يتقدم للحصول على الدبلوم فيها.

ويشترط في الحالات الثلاث الأخيرة أن يكون الطالب قد أمضى ثلاثة أشهر على الأقل من المدد المذكورة في المادة (أو فرع المادة) التي يتقدم للحصول على الدبلوم فيها وأن يكون عمله فيها مرضيا.

ويجوز أن يقبل للدراسة لدبلوم وبانثيات السرطان من غير الأطباء من بين الحاصلين على دبلوم الإحصاء من إحدى الكليات أو المعاهد الجامعية أو على دبلوم معادلة.

مادة ٦ - يشترط في الطالب لنيل درجة ماجستير في جراحة السرطان أو درجة دكتور في وبائيات السرطان.

١- أن يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في الطب والجراحة من جامعات الجمهورية العربية المتحدة أو على درجة معادلة من معهد آخر معترف به من الجامعة.

٢- أن يكون حاصلا كذلك على دبلوم في مادة التخصص من المعهد أو ما يعادلها.

٣- أن يتوافر فيه أحد الشروط الآتية:

(أ) أن تكون قد مضت خمس سنوات على الأقل على حصوله على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة منها سنة على الأقل يعمل في المادة التي يريد التخصص فيها بالمعهد أو بكلية الطب أو مستشفياتها التعليمية.

(ب) أن يكون قد شغل لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات وظيفه طبيب في المعهد أو مستشفى جامعي أو أحد المستشفيات أو المعاهد التي يعتبرها مجلس الجامعة مستشفيات تعليمية بشرط أن يكون قد قضى من المدة المذكورة سنتين على الأقل في المادة التي يريد التخصص فيها أو أحد فروعها.

(ج) أن يكون شغل لمدة لا تقل عن أربع سنوات وظيفه طبيب في المعهد أو أحد المستشفيات العامة أو المعاهد التي تعترف بها الجامعة على أن

يكون قد قضى من المدة المذكورة سنة على الأقل منتدبا أو موفدا للتمرين أو لحضور الدراسة في الفرع الذي يريد التخصص فيه بالمعهد أو بكلية الطب أو المستشفيات التعليمية.

٤- أن يقوم ببحوث مبتكرة في موضوع يقره مجلس المعهد لمدة سنتين على الأقل من تاريخ موافقته على تسجيل الموضوع وذلك في دكتوراه وباننيات السرطان ولمدة سنة واحدة على الأقل في ماجستير جراحة السرطان.

٥- أن يقدم بنتائج بحوث رسالة تقبلها لجنة الحكم وأن يناقش فيها.

٦- أن يجتاز بنجاح الاختبارات المقررة للدرجة المتقدم بها.

مادة ٧ - تبين اللائحة الداخلية للمعهد مقررات الدراسة وتوزيعها على سني الدراسة وعدد الساعات المخصصة لكل منها والاختبارات وشروطها وغير ذلك من الأحكام التفصيلية الخاصة بالدبلومات والدرجات العلمية.

مادة ٨ - تخصص حصيلة المبالغ التي ترد للمعهد مقابل أداء خدمات للأفراد والهيئات أو غيرها لرفع مستوى الخدمة والنهوض بالبحوث العلمية في المعهد وفقا للنظام الواردة في اللائحة الداخلية للمعهد.

مادو ٩ - تصدر اللائحة الداخلية للمعهد بقرار من وزير التعليم العالي بعد أخذ رأي مجلس المعهد ومجلس الجامعة وموافقة المجلس الأعلى للجامعات.

مادة ١٠ - يلغى قسم معهد السرطان التابع لكلية الطب بالجامعة، وتنقل إلى معهد السرطان الوظائف وكراسي الأستاذية المخصصة للقسم المذكور بميزانية الجامعة وكذلك الاعتمادات المخصصة في أبواب الميزانية.

مادة ١١ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

يستخلص من هذا القرار ما يلي:

- الموافقة على إنشاء معهد للسرطان بجامعة القاهرة.
- أقسام المعهد واختصاصاتها.
- الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة بناء على طلب المعهد.
- مدة الدراسة بالمعهد وشروط القبول به.

وثيقة رقم (٧)

مشروع قرار

رئيس الجمهورية العربية المتحدة لسنة ١٩٦٨

بإنشاء مركز الحساب العلمي بجامعة القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور.

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة والقوانين المعدلة له،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩١١ لسنة ١٩٥٩ باللائحة التنفيذية لقانون الجامعات والقرارات المعدلة له،

وبناء على رأي مجلس جامعة القاهرة وموافقة المجلس الأعلى للجامعات، وعلى ما ارتأه مجلس الدولة..

قرر:

مادة ١ - ينشأ بجامعة القاهرة معهد يسمى "مركز الحساب العلمي" ويكون وحدة مستقلة في النواحي الفنية والمالية والإدارية.

مادة ٢ - يعمل المركز على تحقيق الأغراض الآتية:

أ- القيام بالخدمات الإحصائية والحسابية لأعمال البحث العلمي بالجامعات ومراكز البحوث المختلفة بالوزارات والمؤسسات والهيئات.

ب- التدريب على الآلات الإحصائية والحاسبة واليدوية والكهربائية والإلكترونية للطلاب والفنيين وغيرهم

ج- استخدام الآلات في تدريس المقررات المتعلقة بالآلات الحاسبة والإلكترونية.

د - تطبيق الأساليب الرياضية في معالجة المشاكل.

مادة ٣ - يؤلف مجلس إدارة المركز من خمسة عشر عضوا يضم ممثلين لجامعة القاهرة والجامعات الأخرى بالجمهورية العربية المتحدة ومراكز البحوث بالجمهورية وعميد معهد الدراسات والبحوث الإحصائية.

ويجوز اختيار ثلاثة أعضاء على الأكثر من ذوي الخبرة كمستشارين لمجلس الإدارة في شئون الحسابات العلمية.

ويعين مجلس الجامعة أعضاء مجلس إدارة المركز، ويختار من بينهم رئيسا وأميناً.

مادة ٤ - مجلس إدارة المركز هو السلطة المهيمنة على شئونه وتصريف أموره ووضع السياسة التي تحقق أغراضه وله على وجه الخصوص:

١- اقتراح اللوائح المتعلقة بالشئون الفنية والإدارية والمالية وغيرها دون التنفيذ بالقواعد الحكومية.

٢- وضع النظام الداخلي للعمل بالمركز وتحديد اختصاصاته والوصف العام لواجبات العاملين فيه.

٣- إعداد مشروع الميزانية السنوية للمركز وحسابه الختامي قبل عرضه على الجهات المختصة.

٤- النظر في التقارير الدورية التي تقدم عن سير العمل بالمركز المالي له.

٥- النظر في كل ما يرى وزير التعليم العالي أو مدير الجامعة عرضه عليه من مسائل تدخل في اختصاصه.

٦- اعتماد المنح الدراسية لطلاب البحوث.

٧- إيفاد مندوبين عن المركز لحضور المؤتمرات والاجتماعات العلمية والقيام بالزيارات العلمية للخارج.

٨- وضع القواعد المالية لتشغيل الجهاز وتحديد المكافآت لأعضاء هيئة التدريس والمعيدين ومصممي ومنفذي البرامج وللعاملين بالمركز وتحديد فئات ساعات التشغيل.

٩- وضع البرامج العلمية المختلفة والتدريبية ووضع الشروط الخاصة بها.

١٠- الموافقة على العقود التي يبرمها المركز مع الجهات والهيئات الحكومية أو غير الحكومية.

مادة ٥ - تصدر اللوائح الفنية والإدارية والمالية وغيرها الخاصة بالمركز بقرار من وزير التعليم العالي بناء على اقتراح مجلس إدارة المركز وموافقة مدير الجامعة.

مادة ٦ - يجتمع المجلس بدعوة من رئيس المجلس مرة على الأقل كل شهرين وتكون اجتماعاته صحيحة بحضور الأغلبية المطلقة لعدد أعضائه وتصدر قراراته بأغلبية الحاضرين فإذا تساوت يرجح الجانب الذي منه الرئيس.

مادة ٧ - تبلغ قرارات المجلس إلى مدير الجامعة خلال ثمانية أيام من تاريخ صدورها لاعتمادها ويقدم المدير إلى وزير التعليم العالي المسائل التي تستلزم صدور قرار منه أو من رئيس الجمهورية.

مادة ٨ - يتولى مدير المركز إدارته وتصريف شؤونه وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة ويكون مسئولاً عن تنفيذ السياسة العامة الموضوعة لتحقيق أغراضه ويقدم تقريراً سنوياً إلى مجلس الإدارة، وكلما رأى لذلك موجبا. ويتضمن التقرير عرضاً لأعمال المركز وأوجه نشاطه وما يراه من مقترحات طبقاً لما يضعه مجلس الإدارة من قواعد.

مادة ٩ - تتكون الموارد المالية للمركز من:

(أ) الإعانات المخصصة له من ميزانية الدولة أو ميزانية الجامعة.

(ب) اشتراكات الوزارات والمصالح والهيئات وغيرها والمنح والهيئات والتبرعات التي يقبلها مجلس الإدارة.

(ج) حصيلة المبالغ التي ترد إليه مقابل أداء خدمات إحصائية أو حسابية بأجر أو أي إيرادات أخرى خاصة يقبلها مجلس الإدارة.

مادة ١٠ - تخصص حصيلة المبالغ التي ترد إليه مقابل أداء خدمات تؤدي للأفراد والهيئات وغيرها لزيادة الكفاية الإنتاجية المركز وما يستلزم ذلك من التوسعات والتجديدات التي يضعها مجلس الإدارة.

مادة ١١ - يخول مجلس الإدارة مباشرة السلطات المقررة للوزير في اللائحة المالية للميزانية والحسابات الخاصة بحسابات المصالح الحكومية ولمدير المركز مباشرة سلطات وكيل الوزارة.

مادة ١٢ - لرئيس مجلس الإدارة أن يوزع في الخارج مبالغ بصفة أمانة تستقطع منها قيمة ما يطلبه المركز من قطع غيار ومواد تشغيل وذلك بعد موافقة

مجلس الإدارة واعتماد مدير الجامعة على الأيزيد المبلغ المودع على ما يعادل عشرة آلاف جنيه.

مادة ١٣ - يعفى المركز من الحصول على إذن الاستيراد وكافة الإجراءات الخاصة بذلك فيما يتعلق بقطع الغيار ومستلزمات التشغيل.

مادة ١٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره.

مستشار الجامعة

الدكتور صوفي أبو طالب

**وثيقة رقم (٨)
مشروع قرار
بإنشاء فرع لجامعة القاهرة بمدينة الخرطوم بالسودان**

مجلس الوزراء.

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٥٤ بإعادة تنظيم الجامعات المصرية والقوانين المعدلة له،
وعلى موافقة مجلس جامعة القاهرة،
وعلى ما ارتآه مجلس الدولة..
وبناء على ما عرضه وزير التربية والتعليم.

قرر:

مادة ١ - ينشأ بمدينة الخرطوم بالسودان فرع لجامعة القاهرة.

ويتكون من فروع للكليات الآتية:

١- كلية الآداب.

٢- كلية الحقوق.

٣- كلية التجارة.

مادة ٢ - لمجلس جامعة القاهرة عند الاقتضاء افتتاح فروع لكلياتها الأخرى.

مادة ٣ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

مادة ٤ - على وزارة المالية والاقتصاد، والشنون البلدية والقروية، والتربية والتعليم تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه.

صدر بديوان الرياسة في أول شعبان سنة ١٣٧٥ (١٤ مارس سنة ١٩٥٦)

رئيس مجلس الوزراء

وزير الشنون البلدية والقروية

جمال عبد الناصر حسين

(قائد جناح) عبد اللطيف محمود البغدادي

وزير التربية والتعليم

وزير المالية والاقتصاد

كمال الدين حسين صاغ (أ.ح)

عبد المنعم القيسوني

يستخلص من مشروع هذا القرار ما يلي:

- المراقبة على إنشاء فرع لجامعة القاهرة بالخرطوم يتكون من ثلاث كليات هي الآداب وللحقوق والتجارة ويجوز افتتاح كليات أخرى عند الاقتضاء.